

لجنة فحص العروض من حيث تشكيلها واختصاصها لضمان تحقيق الاستخدام الامثل للمال العام قررت اللائحة التنفيذية لرئيس الجهة الحكومية او من يفوضه تكوين لجنة او لجان ثلاثية التشكيل لفحص عروض الشراء ورفع التوصيات لصاحب الصلاحية للتقرير بالشراء من عدمه المادة الخامسة والاربعون وفقاً لأحكام النظام ولها أن تستعين في إعداد توصياتها بتقارير من فنيين متخصصين تصدر لجنة فحص العروض توصياتها، وتدون التوصيات في محضر مع بيان الرأي المخالف إن وجد - وأسباب كل رأي وجميع ما قامت به من أعمال واتخذته من إجراءات، ويعرض المحضر على صاحب الصلاحية للبت في الترسية بما يتفق مع أحكام النظام المادة السادسة والاربعون - تفحص العروض وفق للمعايير المنصوص عليها في وثائق المافية وتستبعد العروض المخالفة وترد الضمانات الابتدائية لأصحابها - في حال قدمت العروض في ملفات الكترونيه او مطرووف مختوم فيجب فحص العروض الفنية دون المالية وتستبعد الفنية غير المقبولة وترد لهم العروض الماليه دون فتحها مع الضمانات